

الإحكام في أصول الأحكام (الإحكام للآمدي)

وعلى التاسع أن ما ذكره منتقض بثم وبعد .

وأما المثبتون للترتيب فقد احتجوا بالنقل والحكم والمعنى أما النقل فقوله تعالى { يا أيها الذين آمنوا اركعوا واسجدوا } (22) الحج (77) فإنه مقتض للترتيب وأيضا ما روي أنه لما نزل قوله تعالى { إن الصفا والمروة من شعائر الله } (2) البقرة (58) قال الصحابة للنبي عليه السلام بم نبدأ قال ابدؤوا بما بدأ الله به ولولا أن الواو للترتيب لما كان كذلك .

وأیضا ما روي أن واحدا قام بين يدي رسول الله وقال من أطاع الله ورسوله فقد اهتدى ومن عصاهما فقد غوى فقال عليه السلام بنس خطيب القوم أنت قل ومن عصى الله ورسوله فقد غوى ولو كانت الواو للجمع المطلق لما وقع الفرق .

وأیضا ما روي عن عمر أنه قال لشاعر قال كفى الشيب والإسلام للمرء ناهيا لو قدمت الإسلام على الشيب لأجزتك وكان عمر من أهل اللسان وذلك يدل على الترتيب .

وأیضا ما روي أن الصحابة أنكروا على ابن عباس وقالوا له لم تأمرنا بالعمرة قبل الحج وقد قال الله { وأتموا الحج والعمرة لله } (2) البقرة (196) وكانوا أيضا من أهل اللسان وذلك يدل على الترتيب ولولا أن الواو للترتيب لما كان كذلك .

وأما الحكم فإنه لو قال الزوج لزوجته قبل الدخول بها أنت طالق وطالق وطالق وقع بها طلاق واحدة ولو كانت الواو للجمع المطلق لوقعت الثلاث كما لو قال لها أنت طالق ثلاثا